

Royaume du Maroc
Ministère de l'intérieur
Préfecture de M'diq-Fnideq
Commune de Fnideq
Direction des Services
Régie de recettes
N°
.....



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة المضيق الفينيق
جماعة الفينيق
مديرية المصالح
شساعة المداخل

قرار جبائي

عدد 23/ 24 بتاريخ 01 يونيو 2023

يعدل ويتم بموجبه القرار الجبائي الذي يحدد نسب وأسعار
الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات
المستحقة لفائدة ميزانية جماعة الفينيق

- رئيس مجلس جماعة الفينديق

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) ولا سيما المادة 94 منه.

وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجايات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020).

وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1-07-209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007).

وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

مرسوم رقم 2.16.003 الصادر في 23 من ربيع الآخر (3 فبراير 2016) بتحديد مبالغ الأتاوى عن احتلال الأملاك العامة للدولة من طرف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات.

و بناء على القرار الجبائي الساري المفعول عدد 22/09 بتاريخ 03 مارس 2022 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة الفينديق كما تم تغييره وتتميمه بالقرار عدد 19/01 بتاريخ 07 يناير 2019 والقرار عدد 18/49 بتاريخ 16 يوليوز 2018.

وبناء على مقرر مجلس الجماعة عدد 2023/98 المتخذ بناء على مداوات المجلس الجماعي المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023، المنعقدة بتاريخ 03 ماي 2023 القاضي بتعديل المادة 15 من القرار الجبائي رقم 2023/01.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تحدد نسب و أسعار الرسوم و الحقوق التي لم يحدد القانون نسبها و أسعارها أو اقتصر على تحديد نسبها و لأسعارها الدنيا و القصوى كما يلي :

المادة الثانية

ترقيم العقارات

10.20.30/31

يؤدى عن عملية ترقيم المنازل و المحلات التجارية واجب يحدد كما يلي :

➤ ترقيم بواسطة الألواح المعدنية أو الخرفية عن كل منزل أو محل تجاري 40,00 درهم.

➤ ترقيم بواسطة الكتابة العادية عن كل منزل أو محل تجاري 12,00 درهم.

المادة الثالثة

تسجيل بيع البهائم

10.20.30/32

يؤدي من تسجيل بيع البهائم الواجبات التالية :

- البقر و العجول و الإبل للرأس 20,00 درهم.
 - العجول و الحمير للرأس 10,00 دراهم.
 - الغنم و الماعز للرأس 5,00 درهم.
- يعتبر تسجيل بيوعات البهائم اختياريا و لا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من طرف المشتري.

المادة الرابعة

منتوج بيع الفواكه و النبات و الزهور و الخشب

10.30.20/22

يقع بيع الفواكه و الأغراس و الأشجار و الأعشاب و النبات و النقلات و الزهور و الخشب و الأغصان و الأوراق و الجريد و الثمار المستخرجة من الحدائق، و البساتين و أماكن أخرى من ملك الجماعة بالمزاد العلني طبقا لمقتضيات دفتر الشروط و التحملات المعد لهذا الغرض.

المادة الخامسة

بيع التصاميم و المطبوعات و ملفات طلب العروض و الانتقاء المسبق و المباراة للأشخاص الراغبين في ذلك

(10.30.20/23)

1/ منتوج بيع تصاميم المدينة و المطبوعات و البطائق	
النوع:	المبلغ
تصاميم المدينة	200,00 درهم عن كل تصميم
بطائق إيداع التوقعات	300,00 درهم عن كل بطاقة في السنة
البطائق الصحية	50,00 درهم عن كل بطاقة في السنة
بطاقة الذبح في المجزرة	50,00 درهم عن كل بطاقة في السنة
القرار الجماعي	50,00 درهم لكل نسخة
بطاقة الثقة للواحدة	500,00 درهم
الفحص التقني عن كل ستة أشهر	50,00 درهم
بطاقة استغلال ناقلات البضائع للواحدة	150,00 درهم.
مطبوعات أخرى للواحدة	100,00 درهم عن كل مطبوع

2/ بطاقات الدخول السنوية إلى المحطة الطرقية	
النوع	المبلغ عن كل بطاقة في السنة
بطائق الدراجات النارية	200,00 درهم
بطائق السيارات والشاحنات الصغيرة	500,00 درهم

3/ تؤدي عن شواهد المطابقة للتصميم الوجيبات التالية:	
شواهد المطابقة للتصميم	500,00 درهم.
شواهد التحفيظ	500,00 درهم عن كل شهادة
شهادة البيع و الشراء في الشياح	500,00 درهم
محاضر المعاينات الصحية	100,00 درهم
محاضر المعاينات التقنية	100,00 درهم
شهادة ثبوت أو مطابقة العنوان	100,00 درهم
الشواهد الجبائية ومختلف الشواهد	100,00 درهم

4/ تؤدي عن تسليم قرارات الممارسة أعمال تجارية أو مهنية أو صناعية وجيبات طبقا للجدول التالي:		
حسب الموقع	حسب المساحة	الواجب أدائه
بالشوارع الرئيسية ووسط المدينة	أقل أو يساوي 50 مترا مربعا	1500,00 درهم
	ما زاد عن 50 مترا مربعا	25,00 درهم عن كل متر إضافي
بباقي تراب الجماعة	أقل أو يساوي 50 مترا مربعا	1000,00 درهم
	ما زاد عن 50 مترا مربعا	20,00 درهم عن كل متر إضافي

5/ رخص الأسواق الممتازة والموسمية	
النوع	المبلغ عن كل رخصة
رخص الأسواق الممتازة	50.000,00 درهم
رخص موسمية	500,00 درهم

6/ تؤدي عن تسليم رخص الأنشطة والشواهد المحددة أدناه الوجيبات التالية مع إضافة واجب الاحتلال:	
النوع	المبلغ عن كل رخصة أو شهادة في السنة
رخص فضاء الألعاب الترفيهية: السيرك أو ما غيره و ما يدخل في حكمها	5.000,00 درهم
المعارض التجارية	5.000,00 درهم

7/ تؤدى عن تسليم رخص قاعات الندوات والمؤتمرات والأفراح وجيبات عبارة عن مبلغ جزافي	
نوع الرخصة	مبلغ جزافي
رخص قاعات الأفراح و متعددة الاختصاصات وما يدخل في حكمها	مبلغ جزافي 50 000,00 درهم

8/ تسليم رخص صلاحية السكن:	
نوع البناية	المبلغ
العمارات و المجموعات السكنية والسكن الفردي	100,00 درهم
البنائات المعدة لغرض تجاري مهني ، إداري	عن كل طابق
الفيلات	مبلغ جزافي
البنائات المعدة لغرض صناعي	500,00 درهم

9/ الشواهد الإدارية لإيصال أو إضافة عداد الماء أو الكهرباء.	
نوع الشهادة	المبلغ للمتر مربع مغطى
إيصال أو إضافة عداد الماء	3,00 درهم
إيصال أو إضافة عداد الكهرباء	3,00 درهم

المادة السادسة

صوائر أبحاث المنافع و المضار

10.20.30/33

- يؤدى عن كل بحث يخص المنافع والمضار الخاص بالرخص التجارية والمهنية والصناعية والخدمات المزعجة والملوثة مبلغ ثابت يحدد في 160,00 درهم كما هو منصوص عليه في القانون الجاري به العمل في هذا الصدد.

المادة السابعة

منتوج بيع الحيوانات و الأشياء المحجوزة و التي لم تسحب داخل الآجال المحددة

10.30.20/24

تباع بالمزاد العلني على يد القابض الجماعي أو نائبه الحيوانات و السلع و الخضرة و العتاد المحجوزة و التي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد و يجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب الدخول إلى المحجز و المكوث به رهن إشارة صاحبه طيلة أجل سنة و يوم ابتداء من تاريخ الحجز و تضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل غير أنه و بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 (26 أبريل 1919) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل

البري لا يمكن أن تباع بالمزاد العلني للسيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلاله في المحجز.

إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50% و يطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

المادة الثامنة

النسبة المئوية المقبوضة في البيوعات العمومية

10.40.10/14

يقع تحديد معدل النسبة المئوية المترتبة عن البيع العمومي للأشياء الخاصة و الأدوات و المواد الجماعية المستغنى عنها و الفواكه و النباتات و الغلات و الحطب و مداخل الأملاك الجماعية الأخرى، و الحيوانات و الأشياء و العربات الآتية من المحجز بنسبة 10% من الدخل الناتج عن البيع.

المادة التاسعة

رسم المحجز

10.40.30/32

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات أو العربات أو السلع أو البضائع كما يلي:

نوعية الحيوانات أو العربات أو السلع أو البضائع	واجب الإقامة عن كل يوم	المدة القصوى للإقامة
<u>الحيوانات:</u>		
● الكلاب	10,00 درهم	خمسة أيام
البقر والخيول والبغال	30,00 درهم	خمسة عشر يوما
الحمير والجمال	20,00 درهم	خمسة عشر يوما
● الغنم والماعز	10,00 درهم	خمسة عشر يوما
● القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة	2,00 درهم	خمسة أيام
<u>العربات أو السلع أو البضائع:</u>		
. عربات ذات مجلتين	20,00 درهم	خمسة عشر يوما
● عربات ذات أربع مجلات	30,00 درهم	خمسة عشر يوما
● عربات يدوية	15,00 درهم	خمسة عشر يوما

● عربات مقطورة	20,00 درهم	خمسة عشر يوما
● الدراجات النارية	15,00 درهم	خمسة عشر يوما
● الدراجات العادية	10,00 درهم	خمسة عشر يوما
● سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه (الخضر والفواكه واللحوم والأسماك، وكل المواد المعدة للاستهلاك الغذائي، وما يدخل في حكمها)	20,00 درهم	يوم واحد
● سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه (ملابس، أغطية، مواد ورقية وبلاستيكية، وما يدخل في حكمها)	10,00 درهم	خمسة عشر يوما
● أدوات كبيرة الحجم عن كل وحدة (التي يفوق حجمها متر واحد مكعب ونصف)	10,00 درهم	خمسة عشر يوما
● أدوات متوسطة الحجم عن كل وحدة (التي يتراوح حجمها ما بين نصف متر مكعب ومتر واحد مكعب ونصف)	5,00 درهم	خمسة عشر يوما
● أدوات صغيرة الحجم عن كل وحدة (التي يقل حجمها عن نصف متر مكعب)	3,00 درهم	خمسة عشر يوما
● أدوات البناء عن كل متر مكعب عن القنطار أو جزء منه (الآجر، الإسمنت، حديد البناء...)	30,00 درهم	خمسة عشر يوما

المادة العاشرة

استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارات جر و حمل العربات

10.40.30/33

تباشر عملية جر العربات و الناقلات المتروكة في الطريق العام أو المعطوبة أو المخالفة لقوانين السير و الجولان داخل المدار الحضري إلى المحجز من طرف الجماعة بواسطة سيارات الإنقاذ أو الآلة الرافعة، و تكون الصوائر على عاتق أصحابها.

- رسم جر العربات والناقلات عن كل عملية جر 150,00 درهم.
- رسم نقل الدراجات النارية والعادية عن كل دراجة 50,00 درهم.

- يتعين على الأشخاص المرخص لهم بجر السيارات إلى المحجز الجماعي ، في حالة عدم استغلال هذا المرفق عن طريق طلب العروض ، أداء مبلغ سنوي قدره 5.000,00 درهم عن كل سيارة جر، تؤدي وجوبا خلال الربع الأول من السنة.

المادة الحادية عشر

منتوج حجز السيارات و العربات الواقفة بواسطة الأصفاة

10.40.30/34

تحدد الواجبات المقبوضة عن عمليات وضع الأصفاة للسيارات و العربات الواقفة بطريقة غير قانونية بالطريق العام عن كل يوم كما يلي :

السيارات :	25,00 درهم
الحافلات والشاحنات:	100,00 درهم.

المادة الثانية عشرة

استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية

20.10.30/31

تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارات الإسعاف الجماعية لنقل المرضى و الجرحى على الشكل التالي :

داخل المدار الحضري عن كل مريض:

نهارا	50,00 درهم.
ليلا	80,00 درهم.

خارج المدار الحضري عن كل مريض:

نهارا عن كل كيلو متر ذهابا و إيابا	1,00 درهم.
ليلا وأيام العطل عن كل كيلو متر ذهابا وإيابا	1,50 درهم.
و يضاف إلى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدي عن طلب خروج سيارة الإسعاف يقدر ب 50,00 درهم.	

- ويتعين على الأشخاص المرخص لهم باستغلال سيارة الإسعاف الخاصة بنقل المرضى والجرحى أداء مبلغ سنوي قدره 5.000,00 درهم عن كل سيارة إسعاف، تؤدي وجوبا خلال الربع الأول من السنة.

المادة الثالثة عشر

استرجاع صوائر التطهير

20.10.30/35

أ/ إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الصحي الجماعي تستوجب أداء واجب يقدر ب: 100,00 درهم عن كل متر مكعب.

ب/ يحدد مبلغ تطهير البضائع والأمتعة والسيارات والعربات كما يلي:

- تطهير السيارات:

طاكسي كبير أو صغير	20,00 درهم عن كل عملية.
الحافلات أقل من 15 مقعدا	30,00 درهم عن كل عملية.
الحافلات أكثر من 15 مقعدا	40,00 درهم عن كل عملية.
العربات اليدوية	10,00 درهم عن كل عملية.

- أشياء و أدوات أخرى مختلفة :

الحرق البالية و الأفرشة و الملابس للقنطار أو جزء منه	12,00 درهم عن كل عملية.
الأدوات للقنطار أو جزء منه	10,00 درهم عن كل عملية.

- تنظم عملية تطهير المحلات المفتوحة للعموم مرة كل شهر على الأقل. كما تنظم عملية تطهير السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرتين كل شهر على الأقل.

المادة الرابعة عشر

مدخول الخزانة

20.20.30/32

يستوجب الانخراط في الخزانة الجماعية أداء الرسوم التالية :

الضمانة	100,00 درهم
الانخراط السنوي	30,00 درهم
استعارة الكتب للأسبوع الواحد على الأكثر لكل كتاب	3,00 دراهم
استعارة الكتب لأسبوعين على الأكثر لكل كتاب	5,00 دراهم
ويؤدى عن تجاوز مدة الاستعارة لكل كتاب وعن كل يوم إضافي	1,00 درهم

المادة الخامسة عشر
الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية
20.30.10/11

1. الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الايواء السياحي الأخرى :

- تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الايواء السياحي الأخرى عن كل شخص و عن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي :

الأصناف	الأسعار بالدرهم
أ دور الضيافة ومراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة	30,00
ب	فندق 5 نجوم
	فندق 4 نجوم
	فندق 3 نجوم
	فندق نجمتين
	فندق نجمة واحدة
	النوادي الفندقية
ج	20,00
د	الرياضات و المنازل المؤجرة للسياح وفق الأصناف التالية:
	1/ الشقق والمنازل بالأحياء المعدة للكرء اليومي
	2/ المنازل والشقق المفروشة بالإقامات الفاخرة المتوفرة على مساح خاصة المعدة للكرء اليومي
	3/ الرياضات والفيلات المعدة للكرء اليومي
	25,00
هـ	قرى العطل
و	الإقامات السياحية
ز	المؤسسات و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي
	05,00

المادة السادسة عشر
منتوج استغلال الملاعب

21

20.30.20/

يؤدى عن محصول الملعب الرياضي بالإضافة إلى الملاعب الرياضية (القاعة المغطاة وغيرها ...) التابعة للجماعة والتي تساهم في تسييرها الحقوق والواجبات التالية :

التسعيرة بالدرهم		نوع الاستغلال
الملاعب الكبيرة	القاعة المغطاة	
150.00 درهم للساعة لكل نصف ملعب.	150.00 درهم للساعة بالنسبة للقاعة كاملة.	نهارا
400.00 درهم للساعة للملعب كامل.		
250.00 درهم للساعة لكل نصف ملعب.	300.00 درهم للساعة بالنسبة للقاعة كاملة.	ليلا
600.00 درهم للساعة للملعب كامل.		

المادة السابعة عشرة

منتوج استغلال الشواطئ

20.30.20/26

يؤدي عن احتلال الأملاك العمومية البحرية و التي أذن للجماعات المحلية في تسييرها من لدن وزير الأشغال العمومية الرسوم المبينة بعده :

نوع الاحتلال	المبلغ للمتر المربع عن كل ربع سنة
وضع المظلات والكراسي ومنقولات أخرى على الشاطئ	100,00 درهم
وضع خيمة Chiringuito والاكشاك لبيع السلع بالكورنيش أو الشاطئ	150,00 درهم
يؤدي عن الدخول إلى أماكن لوضع الملابس ما قيمته	5,00 دراهم عن كل شخص.
يؤدي عن كل لعبة مائية و عن كل موسم صيف ما قيمته	250,00 درهم للمتر مربع عن كل لعبة.
يؤدي عن كل دراجة مائية بمحرك خلال كل موسم صيف	2.000,00 درهم عن كل دراجة.
يؤدي عن كل دراجة مائية بدون محرك كل موسم صيف	500,00 درهم عن كل دراجة.

يؤدي واجب احتلال الملك العام، عن كل ربع سنة في الأسبوع الأول من بدايته.

المادة الثامنة عشر

الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية

30.10.10/14

2. الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية (*)

■ تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي :

المناطق	الأسعار للمتر مربع بالدرهم
منطقة العمارات	20,00
منطقة الفيلات	10,00
منطقة السكن الفردي	07,00
المناطق الأخرى	07,00

المادة التاسعة عشر

الرسم على عمليات البناء

30.10.10/15

- تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:
أولاً: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية

العمليات	الأسعار بالدرهم للمتر المربع المغطى
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	05,00
معالجة الدور الآيلة للسقوط	05,00
عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية	20,00
العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري	20,00
المساكن الفردية	27,00

- بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1000 درهم لكل رخصة.
ثانياً: العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم

العمليات	الأسعار بالدرهم عن كل رخصة
الهدم	1.000,00
الإصلاح	500,00

المادة العشرون

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

30.10.10/16

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي (*)

- يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي في حدود النسب المحددة بالقانون كما يلي: 05 % من التكلفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة.

المادة الحادي والعشرون

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض ترتبط بالبناء

30.10.20/22

- يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض البناء بـ 40,00 درهم للمتر مربع عن كل ربع سنة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

المادة الثانية والعشرون
الرسم المترتب على اتلاف الطرق
30.20.10/11

يؤدى عن عملية تلبيس و إنزال الحواشي بصفة تلقائية أو بطلب من الخواص مبلغ 150,00 درهم للمتر الطولي.

المادة الثالثة والعشرون
مدخول المقابر و دفن الأموات
30.20.30/31

أ/ واجب كراء الأراضي بالمقابر.

إن تخصيص الامتيازات بالمقابر يستوجب دفع الواجبات التالية :

امتياز مؤبد ولكل قبر	1.500,00 درهم.
امتياز مؤقت لمدة تتراوح ما بين عشرة وخمسين سنة	800,00 درهم.
تفويت الأراضي الخاصة بالعائلات عن كل بقعة تسعة عشر قبور ما قدره	12.500,00 درهم.

ب/ مداخيل أخرى عن المقابر.

يخضع حفر القبور ودفن الأموات بالمقابر إلى دفع الرسوم التالية :

الأطفال الذين يقل سنهم عن سنة	50,00 درهم.
الأطفال الذين يتراوح سنهم بين سنة و 12 سنة	100,00 درهم.
الأشخاص الذين يتعدى سنهم 12 سنة	150,00 درهم.

ت/ استخراج الجثث

يؤدى عن استخراج الجثث من المقبرة الجماعية ما قيمته 300,00 درهم لكل جثة.

المادة الرابعة والعشرون
رسم رفع نفايات الحقائق وبقايا المواد الصناعية و مواد البناء المتروكة على الطريق العمومية
30.20.30/32

إن إزالة مخلفات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر، يستوجب أداء رسم قدره :

عن كل حمولة شاحنة	500,00 درهم.
عن كل متر مكعب بطلب من المعني بالأمر	50,00 درهم.
عن كل متر مكعب تلقائياً من طرف البلدية	50,00 درهم.
أدنى ما يستخلص	200,00 درهم.

المادة الخامسة والعشرون

رسم نقل الأموات

30.20.30/33

إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب الرسم التالي : تؤدى الرسوم المشار إليها مسبقا إلى صندوق القابض وقت التصريح بالوفاة.

● داخل دائرة الجماعة عن كل جثة	50,00 درهم
● خارج دائرة الجماعة عن كل جثة للكيلومتر (الانطلاقة)	50,00 درهم
● خارج المدار الحضري نهارا ذهابا وإيابا عن كل كيلومتر	1,00 درهم
● خارج المدار الحضري ليلا وأيام العطل ذهابا وإيابا عن كل كيلومتر	2,00 درهم

المادة السادسة والعشرون

الرسم على محال بيع المشروبات

40.10.10/11

يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات الغير الكحولية في 6%. و المشروبات الكحولية 10% من المداخل المتأتية من بيع المشروبات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسات الخاضعة لهذا الرسم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة في حدود السعر الأدنى و الأقصى المحدد بالقانون .

المادة السابعة والعشرون

الرسم على استخراج مواد المقالع

40.10.10/15

3. الرسم على استخراج مواد المقالع

- تحدد أسعار الرسم على استخراج مواد المقالع عن كل متر مكعب مستخرج حسب طبيعة هذه المواد في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي :

الأصناف	الأسعار بالدرهم عن كل متر مربع
الغاسول	25,00
الرخام المستخدم في التكسية	15,00
الغرانيت المستخدم في التكسية	20,00
الرمال المستخدم في الهندسة المدنية و البناء	04,00
الطين المستخدم في الهندسة المدنية و البناء	04,00

04,00	الكلس المعد لحجر البناء أو للحصى
04,00	الطين المعد للصناعة الخزفية

المادة الثامنة والعشرون
الرسوم المفروضة على الذبح في المجازر
40.10.10/18

يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي :

1. عن كيلو غرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته 0,50 درهم.

2. عن كل ذبيحة إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان :

البقر عن كل رأس	60,00 درهم.
الإبل عن كل رأس	60,00 درهم.
الغنم عن كل رأس	15,00 درهم.
الماعز عن كل رأس	10,00 درهم.
الدواجن على اختلاف أنواعها عن كل رأس	0,50 درهم.

3. بنسبة 3% من ثمن بيع اللحوم بالجملة دون تمييز بين أنواعها وجودتها.

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر المحدد.

المادة التاسعة والعشرون
الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر لفائدة المشاريع الخيرية

10.40.30/31

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب : 50 % من سعر الرسم الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه (بالكيلو غرام أو عن كل رأس أو بالنسبة من ثمن البيع بالجملة).

المادة الثلاثون
الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع العامة

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع العامة كما يلي :

واجبات أسواق البهائم
40.10.20/22

لا يمكن بيع البهائم إلا بالأسواق المخصصة لهذا الغرض وتحدد واجبات الدخول إلى سوق البهائم، كما يلي :

النوع عن كل رأس	واجب الدخول للسوق بالدرهم
1 البقر	20,00
2 الإبل	20,00
3 الخيل والبغال	17,00
4 العجول	15,00
5 الحمير	10,00
6 الغنم	5,00
7 الماعز	3,00
8 الخرفان والجديان	2,50

المادة الواحدة والثلاثون

واجبات الوقوف والدخول إلى الأسواق وأماكن البيع العامة

40.10.20/23

1/ واجبات الدخول : تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى السوق الجماعي وأماكن البيع العامة كما يلي :

نوع السلع والبضائع والمنتجات	واجب الدخول للسوق وأماكن البيع العامة
1 يؤدى عن الديوك الهندية	1,20 درهم للواحدة.
2 يؤدى عن الطيور الداجنة	0,60 درهم للواحدة.
3 يؤدى عن الحمام	0,30 درهم للواحدة.
4 يؤدى عن الأرانب	0,60 درهم للواحدة.
5 يؤدى عن البرادع و الاكياس التي تستعمل فوقها لحمل الثقل	2,00 درهم للواحدة.
6 يؤدى عن جزء الصوف	2,00 درهم للواحدة.
7 يؤدى عن القطع المكونة للخيمة	6,00 درهم للواحدة.
8 يؤدى عن الحصائر	2,00 درهم للواحدة.
9 يؤدى عن الزرايى العصرية أو التقليدية	12,00 درهم للواحدة.
10 يؤدى عن الأغشية الممتازة	4,00 درهم للواحدة.
11 يؤدى عن الأغشية العادية	2,00 درهم للواحدة.
12 يؤدى عن الأثواب و الملابس	10,00 درهم للقنطار.
13 يؤدى عن جلد البقر و البعير الطري	6,00 درهم للواحدة.
14 يؤدى عن جلد البقر و البعير اليابسة	10,00 درهم للواحدة.
15 يؤدى عن جلد الغنم و المعز الطري	1,50 درهم للواحدة.
16 يؤدى عن جلد الغنم و المعز اليابسة	2,50 درهم للواحدة.
17 يؤدى عن الأسرج	1,50 درهم للواحدة.

18	يؤدى عن الأدوات المنزلية من الطين	0.35 درهم للواحدة.
19	يؤدى عن الأدوات المنزلية من الدوم و الخشب و الحلفاء	0.35 درهم للواحدة.
20	يؤدى عن الأدوات التقليدية من الحديد	0.35 درهم للواحدة.
21	يؤدى عن الأدوات و الأثاث من الخشب (حجم كبير)	10.00 درهم للواحدة.
22	يؤدى عن الأدوات و الأثاث من الحديد (حجم كبير)	10.00 درهم للواحدة.
23	يؤدى عن الأدوات و الأثاث من الخشب (حجم صغير)	5.00 درهم للواحدة.
24	يؤدى عن الأدوات و الأثاث من الحديد (حجم صغير)	5.00 درهم للواحدة.
25	يؤدى عن الأريكة التقليدية المصنوعة من التبن و الحلفاء	2.50 درهم للواحدة.
26	يؤدى عن الأريكة العصرية المصنوعة من البونج	5.00 درهم للواحدة.
27	يؤدى عن الزيتون	7.00 درهم للقنطار.
28	يؤدى عن الحناء	6.00 درهم للقنطار.
29	يؤدى عن الفواكه اليابسة	10.00 درهم للقنطار.
30	يؤدى عن الفواكه الطرية	6.00 درهم للقنطار.
31	يؤدى عن البطيخ و الدلاح و الخضر	6.00 درهم للقنطار.
32	يؤدى عن الخضر المختلفة	6.00 درهم للقنطار.
33	يؤدى عن الحبوب	5.00 درهم للقنطار.
34	يؤدى عن شمع العسل	8.00 درهم للقنطار.
35	يؤدى عن الشحم	5.00 درهم للقنطار.
36	يؤدى عن الجير و الفحم و الخشب	6.00 درهم للقنطار.
37	يؤدى عن السمك الممتاز	30.00 درهم للقنطار.
38	يؤدى عن السمك الأبيض	20.00 درهم للقنطار.
39	يؤدى عن السمك الأزرق	15.00 درهم للقنطار.
40	يؤدى عن البيض	4.00 درهم للمائة.
41	يؤدى عن الزبدة	2.00 درهم للكيلو.
42	يؤدى عن الجبن	1.00 درهم للكيلو.
43	يؤدى عن الحليب أو اللبن	0.20 درهم عن كل لتر
44	يؤدى عن العسل	5.00 درهم عن كل لتر.
45	يؤدى عن علف البهائم	5،00 درهم للقنطار.
46	الخضر و الفواكه المخصصة للبيع بالجملة بخزائن مركز الفنيديق ما قيمته	30.00 درهم للطن.

ب/ واجبات الوقوف

تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد كما يلي :

2.00 درهم.	بائعو الخضار والفواكه الطرية و الحبوب و الخبز و الإسكافيون و النجارون و الحدادون و بائعو المواد الغذائية و بائعو السمك و بائع الأثاث و الأدوات الجلدية و الأقمشة و بائعو التوابل و غيرهم من الحرفيين و الباعة الذين لم يرد ذكرهم عن كل يوم و عن المتر مربع
15.00 درهم.	بائعو اللحم عن كل بسط ولكل يوم
10.00 درهم.	بائعو السقوط عن كل بسط ولكل يوم
3.00 درهم.	السيرك وألعاب التسلية والصدفة والملاعب والعروض الترفيهية عن كل يوم وعن كل متر مربع

ت/ واجبات الوقوف بواسطة السيارات والعربات ومرابط الحيوانات

يحدد الواجب المؤدى من قبل وقوف وحراسة السيارات والعربات والدراجات والبهائم بأماكن مهيأة لهذا الغرض بالأسواق أو في فنادق (مرباط الحيوانات) كما يلي :

ليلا	نهارا	يؤدى عن كل يوم
20.00 درهم	10.00 درهم	عن كل شاحنة ما قيمته
20.00 درهم	10.00 درهم	عن كل حافلة نقل المسافرين ما قيمته
10.00 درهم	5.00 درهم	عن كل سيارة صغيرة ما قيمته
10.00 درهم	5.00 درهم	عن كل عربة مساقاة بالدواب ما قيمته
10.00 درهم	5.00 درهم	عن كل عربة مساقاة بالأيدي ما قيمته
10.00 درهم	5.00 درهم	عن كل عربة مساقاة بالمحرك ما قيمته
10.00 درهم	5.00 درهم	عن كل دراجة نارية كبيرة وذات محرك ما قيمته
8.00 درهم	4.00 درهم	عن كل دراجة نارية صغيرة وذات محرك ما قيمته
8.00 درهم	4.00 درهم	عن كل دراجة عادية ما قيمته
5.00 درهم	3.00 درهم	عن كل حصان و بغل و بعير ما قيمته
5.00 درهم	3.00 درهم	عن كل حمار ما قيمته

المادة الثانية والثلاثون

واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي

40.10.20/24

يؤدي عن الاحتلال المؤقت للملك العمومي لأغراض تجارية و المرخص له وفق التشريعات والقوانين الجاري بها العمل رسم يومي لفائدة الجماعة عن كل متر مربع كما يلي:

أمام ووراء السوق المركزي	5.00 درهم للمتر المربع.
ساحات وأحياء وشوارع رئيسية	5.00 درهم للمتر مربع.
الأحياء الشعبية	3.00 درهم للمتر مربع.

المادة الثالثة والثلاثون

كراء أدوات الحفلات

40.10.20/25

توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس أو مهرجانات ثقافية و ذلك بعد الحصول على رخصة من طرف المصالح البلدية و يستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي :

المعدات	ثمن الكراء لليوم
منصات للمتر مربع	20,00 درهم
كراسي للواحدة	2,50 درهم
الرايات للواحدة	0,60 درهم
سلك المصابيح للمتر الطولي	10,00 درهم
اللافتات للمتر الطولي	15,00 درهم
الصور للواحدة	10,00 درهم
أسلاك الكهرباء للمتر الطولي	2,50 درهم
مصابيح كهربائية للواحدة	1,00 درهم
حواجز للمتر الطولي	1,50 درهم
الأغطية (باش) للمتر مربع	1,50 درهم
أعمدة للواحدة	10,00 درهم
الخيمة للواحدة	2.000,00 درهم
الموائد للواحدة	12,00 درهم
الأركة للواحدة	15,00 درهم
نجوم مضيئة للواحدة	20,00 درهم
الزربية للواحدة	50,00 درهم

إن صاحب الحفل مسؤول عن إتلاف أو كسر قد يلحق الأدوات و المعدات المكراة له و هو ملزم بتعويض كل الخسائر و تتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق.

تسلم المعدات من طرف رئيس المستودع البلدي بعد الاطلاع على توصيل أداء الواجبات و إمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

المادة الرابعة والثلاثون

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية.

40.10.20/37

يحدد السعر المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء منه ونوع ما يشغله عن كل فصل كما يلي :

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل ربع سنة
وراء السوق المركزي بناية رقم 1	أغراض تجارية وسكنية	4,50 درهم
وراء السوق المركزي دكاكين من 2 الى 17	أغراض تجارية ومهنية	21,50 درهم
وراء السوق المركزي دكاكين 18 و 19 و 20	أغراض تجارية	26,00 درهم
وراء السوق المركزي دكاكين من رقم 21 الى 22	أغراض تجارية (مقهى)	21,50 درهم
ساحة العدالة رقم 1	أغراض تجارية (مقهى)	20,00 درهم
شاطئ الفندق رقم 1	أغراض تجارية (مقهى)	4,00 درهم
ساحة العدالة رقم 1	أغراض تجارية (كشك من الزنك)	54,00 درهم
شارع محمد الخامس البنايات المشيدة على الوادي	أغراض تجارية وسكنية	500,00 درهم
سوق المسيرة الدكاكين التي تقل عن مترين مربعة	أغراض تجارية أو مهنية	90,00 درهم
سوق المسيرة الدكاكين الى غاية أربعة أمتار مربعة	أغراض تجارية أو مهنية	60,00 درهم
سوق المسيرة الدكاكين الى غاية ثمانية أمتار مربعة	أغراض تجارية أو مهنية	45,00 درهم
سوق المسيرة الدكاكين التي تفوق ثمانية أمتار مربعة	أغراض تجارية أو مهنية	9,00 زيادة عن كل متر مربع
الشوارع الرئيسية و الساحات العمومية	أغراض تجارية أو مهنية	90,00 درهم
الأحياء والأزقة	أغراض تجارية أو مهنية	45,00 درهم
الأسواق العمومية اليومية	أغراض تجارية أو مهنية	63,00 درهم
الأسواق العمومية الأسبوعية	أغراض تجارية أو مهنية	36,00 درهم
الأرصفة	مقاهي و مطاعم و متاجر و مراتب	27,00 درهم
الطرق الرئيسية	محطات توزيع الوقود	22,50 درهم
الطرق الثلاثية	محطات توزيع الوقود	13,50 درهم

إقامة المعارض التجارية بالساحات والأماكن العمومية	أغراض تجارية أو مهنية	150,00 درهم
إقامة السيرك و ألعاب التسلية و الصدفة و العروض الترفيهية خارج السوق الأسبوعي	أغراض تجارية أو مهنية	50,00 درهم
مواقف سيارات نقل الأموال الخاصة بالأبنك و المؤسسات التجارية	أغراض تجارية	300 درهم للمتر الطولي
الموقع	نوع النشاط	السعر المترتب عن كل ربع سنة
جميع أحياء المدينة	الواجب المترتب عن وقوف الرافعات بأوراش البناء	1.000,00 درهم كمبلغ جزافي عن كل رافعة
جميع أحياء المدينة	الواجب المترتب عن وقوف الشاحنات المخصصة لإفراغ وضخ الخرسانة	200,00 درهم كمبلغ جزافي عن كل شاحنة
الأماكن المخصصة بواسطة قرار السير والجولان	الواجب المترتب عن وقوف عربات تعليم السياقة	200,00 درهم كمبلغ جزافي عن كل عربة
شغل الملك العام بواسطة القطار السياحي	الواجب المترتب عن وقوف القطار السياحي	30.000,00 درهم عن كل ربع سنة
بجميع أحياء ومناطق الجماعة	الخزانات تحت أرضية الخاصة بمحطات الخدمات	500,00 درهم للوحدة عن كل ربع سنة

يحدد مبلغ الإتاوة على شغل الأملاك الجماعية مؤقتا من طرف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات كالتالي :

الموقع	نوع النشاط	الرسم المترتب عن كل ربع سنة
جميع أحياء المدينة	تمرير خطوط الألياف البصرية	6,00 درهم للمتر الطولي
	إقامة علب ربط الألياف البصرية	100,00 درهم للمتر المربع
	الدوايب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط و خدمة المشتركين و هوائيات الربط و المخادع الهاتفية.	400,00 درهم للوحدة
	يؤدي عن كل موقع لأجل إقامة محطات الراديو كهربائية (أبراج وهوائيات الاتصال ...) والتجهيزات المرتبطة بها.	10.000,00 درهم

تحدد نسب وأسعار الرسوم المترتبة على منتجات الإشهار واستغلال الملك العام من طرف الوكالات البنكية، وبأماكن الوقوف الخاصة وذلك على الشكل التالي :

السعر المترتب عن كل ربع سنة		نوع النشاط	الموقع
أقل من 50 متر مربع	10.000,00 درهم	منتوج اللوحات الاشهارية بالواجهات الحائطية	جميع أحياء المدينة
ما زاد عن 50 متر مربع	50,00 درهم للمتر المربع		
المرتبطة بالنشاط التجاري:	3.000,00 درهم كبلغ جزافي	منتوج اللوحات الثابتة فوق السطوح	
ترويجي تجاري:	4.000,00 درهم كبلغ جزافي		
500 درهم للمتر المربع		منتوج اللوحات الاشهارية الخاصة بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية و العمارات الفردية	
3.000,00 درهم كبلغ جزافي لكل وكالة ،عن مساحة إجمالية أقصاها 16 متر مربع.		منتوج استغلال الملك العام من طرف الوكالات البنكية (العناوين، الطوطيم، الشبائيك الأتوماتيكية، و الملصقات الزجاجية وغيرها...	
واجبات استغلال حواجز الأوراش الحاملة للملصقات الإشهارية المتعلقة بالورش 50,00 درهم للمتر مربع		الملصقات الإشهارية بحواجز الأوراش PALISSADE	
1.000,00 درهم للوحدة		منتوج اللوحات الإشهارية TOTEM	
أماكن الوقوف الخاصة لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية	100,00 درهم للمتر الطولي	أماكن الوقوف الخاصة	
السيارة الخاصة	500,00 درهم	بالنسبة للإشهار المتنقل الخاص بشركات الإشهار	
الدراجة الهوائية	200,00 درهم		
الدراجة النارية	300,00 درهم		
السيارة الحاملة للوحة إشهارية متعددة الواجهات أو متحركة	1000,00 درهم		
السيارة الحاملة للشاشة	1500,00 درهم		
الشاحنة الحاملة للوحة إشهارية متعددة الواجهات أو متحركة	2000,00 درهم		
المبلغ للوحدة عن كل ربع سنة	300,00 درهم	تعليق اللافتات من طرف الجماعة لفائدة الغير	

المادة الخامسة والثلاثون:

رسوم قلع الحيوانات الميتة

40.10.30/31

يؤدي عن قلع و إزالة البهائم الميتة واجب يحدد كما يلي :

البقر و الإبل عن كل بهيمة	120,00 درهم.
الغنم و الماعز عن كل بهيمة	30,00 درهم.

المادة السادسة والثلاثون:

رسوم إيغال الخنازير

40.10.30/32

يستخلص عن إيغال الخنازير و عن كل رأس 600,00 درهم.

المادة السابعة والثلاثون:

التزويد بالسلح و العدة

40.10.30/33

تسلم الأسلحة و معداتها المستعملة لقتل بعض الحيوانات في المجازر الجماعية مقابل إتاوة قدرها 30,00 درهم للحيوان الواحد.

المادة الثامنة والثلاثون:

فص لحوم الذبح الاستثنائي

40.10.30/34

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية :

عن كل كيلو غرام صافي من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته	1,00 درهم.
البقر و الإبل عن كل بهيمة	100,00 درهم.
الغنم و الماعز عن كل بهيمة	20,00 درهم.
الدواجن على اختلاف أنواعها للواحدة	0,60 درهم.

المادة التاسعة والثلاثون:

رسم مغسل الأمعاء

40.10.30/35

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء و تبيئ الرؤوس و القوائم أداء الرسم التالي :

البقر و الإبل لكل بهيمة	5,00 درهم.
الغنم و الماعز لكل بهيمة	2,00 درهم.

المادة الأربعون:

رسوم التبريد

40.10.30/36

يستخلص عن وضع اللحوم و الأسماك في مستودعات التبريد الجماعية كما يلي :

يؤدى عن كل كيلوغرام من اللحم يوميا	0,10 درهم.
يؤدى عن كل صندوق من السمك الأبيض	1,00 درهم.
يؤدى عن كل سمكة كبيرة	2,00 درهم.
يؤدى عن كل صندوق من السمك الأزرق	0,80 درهم.
يؤدى عن كل رأس البقر	1,00 درهم.
يؤدى عن كل واحدة من الدواجن	0,20 درهم.

المادة الواحدة و الأربعون:

رسوم الربط بالإسطبل

40.10.30/37

يستوجب استعمال الاسطبلات و المحلات المعدة لإيواء الحيوانات بالمجزرة في انتظار الذبح رسم يحدد كما يلي عن كل يوم :

البقر و الإبل عن كل بهيمة	6,00 درهم.
الغنم و الماعز عن كل بهيمة	3,00 درهم.

المادة الثانية و الأربعون:

رسوم إيداع الجلود

40.10.30/41

يؤدى عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجزرة الجماعية الواجبات التالية :

جلود الإبل و البقر عن كل جلد لليوم	3,00 درهم.
جلود الغنم و الماعز عن كل جلد لليوم	2,00 درهم.
جلود الحيوانات الأخرى عن كل جلد لليوم	1,50 درهم.

المادة الثالثة و الأربعون:

منتوج الموازين العمومية و حقوق الوزن و الكيل

40.10.30/42

يحدد واجب استعمال الموازين العمومية كما يلي :

البقر و الإبل و الخيل و البغال عن كل رأس	10,00 درهم.
الغنم و الماعز عن كل رأس	3,00 درهم.
الحبوب و الخضر و الموارد الأخرى عن كل قنطار أو جزء	1,00 درهم.
السيارات و العربات	15,00 درهم.

المادة الرابعة و الأربعون:

رسم لحوم الأسواق

40.10.30/45

يؤدى على الفحص البيطري للحوم المجلوبة من الأسواق أو المصبرة 0,20 درهم للكيلو غرام من اللحم.

المادة الخامسة والأربعون:

الرسم على النقل العمومي للمسافرين

40.20.10/16

يحدد سعر الرسم على النقل العمومي للمسافرين عن كل ربع سنة كما يلي حدود السعر الأدنى والأقصى المحدد بالقانون:

الصف	المبلغ
سيارات الأجرة:	
من الصف الثاني	100,00 درهم
من الصف الأول	120,00 درهم
الحافلات :	
أقل من 7 مقاعد	300,00 درهم
سلسلة ج	600,00 درهم
سلسلة ب	1.200,00 درهم
سلسلة أ	1.500,00 درهم

المادة السادسة والأربعون:

منتوج المحطة الطرقية

40.20.30/31

يؤدي عن استعمال المحطة الطرقية لنقل المسافرين من طرف العربات و الحافلات المخصصة للنقل العام للمسافرين

الواجبات التالية :

محل حفظ الأمتعة:

يؤدي عن الأمتعة المودعة بمحل حفظ الأمتعة واجب يحدد على الشكل التالي :

الحقيبة الصغيرة عن كل يوم أو جزء منه	2,00 درهم.
الحقيبة الكبرى عن كل يوم أو جزء منه	4,00 درهم.
الأمتعة عن كل كيلو أو جزء منه	0,30 درهم.
قطعة ثمينة قابلة للكسر	5,00 درهم.

مبيت الحافلات :

تحدد واجبات مبيت الحافلات بالمحطة الطرقية التي تؤدي مسبقا إلى صندوق القابض الجماعي 300,00 درهم شهريا عن كل حافلة، أو يؤدي مسبقا إلى صندوق وكيل مداخيل الجماعة عن كل حافلة و في اليوم 10,00 درهم.

النزول أو الدخول إلى الأرصفة:

على الأشخاص الذين يرغبون في النزول أو الدخول إلى أرصفة المحطة لتوديع أو انتظار ذويهم دون حصولهم على تذكرة السفر أن يؤديوا واجب النزول أو الدخول البالغ :0,50 درهم عن كل شخص.

الدكاكين و الأكشاك و شبائيك التذاكر :

يؤدي عن استغلال الدكاكين و الأكشاك التابعة للمحطة الطرقية واجب شهري يقدر كما يلي :

❖ الدكاكين و الأكشاك:

عن كل كشك	500,00 درهم.
عن كل دكان	1.000,00 درهم.
عن كل شباك لبيع التذاكر	500,00 درهم.

- إذا تقرر استغلال هذه الأكشاك و الدكاكين عن طريق طلب العروض، يجب اخذ هذه المبالغ السالفة الذكر كحد أدنى لانطلاق العملية.

❖ المراحيض:

يؤدي عن استعمال المراحيض ما قيمته	1,00 درهم.
-----------------------------------	------------

◀ الوقوف أو العبور:

الحافلات التي لها نقطة الانطلاق من المحطة عن كل رحلة للكيلومتر مسافة:	0,30 درهم.
الحافلات العابرة عن كل رحلة للكيلومتر مسافة	0,20 درهم.

المادة السابعة والأربعون:

منتوج محطات وقوف الدراجات و السيارات

40.20.30/32

يحدد الواجب المؤدى عن وقوف و حراسة الدراجات و العربات و السيارات بالأماكن المخصصة لذلك كما يلي:

- محطة الوقوف الديوانة (باب سبتة)
- محطة الوقوف باب السوق الكبير (الباب الخلفي لسوق المسيرة المطل على شارع الحسن الثاني).
- محطة الوقوف ساحة المسيرة
- محطة الوقوف بكورنيش الريفين
- محطة الوقوف بكورنيش وسط المدينة
- محطات أخرى

المحطات المخصصة لوقوف و حراسة الدراجات و العربات و السيارات	نهارا	ليلا
- يؤدي عن كل دراجة عادية	1,00 درهم	2,00 درهم
- يؤدي عن كل دراجة نارية	2,00 درهم	4,00 درهم
- يؤدي عن كل عربة	2,00 درهم	4,00 درهم
- يؤدي عن كل سيارة	5,00 درهم	10,00 درهم
- يؤدي عن كل شاحنة	5,00 درهم	10,00 درهم
- يؤدي عن كل حافلة	5,00 درهم	10,00 درهم
- يؤدي عن كل كرابنة (قافلة)	5,00 درهم	10,00 درهم

المادة الثامنة والأربعون:

الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين

40.20.30/33

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحددة بالقانون و ذلك كما يلي :

سيارة الأجرة من الصنف الأول	120,00 درهم.
سيارة الأجرة من الصنف الثاني	100,00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف - ج -	300,00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف - ب -	400,00 درهم.
حافلات النقل العام من الصنف - أ -	500,00 درهم.

إن الرسم المبين أعلاه يتعلق بحق استعمال الطريق العام الجماعي بصفة عامة قصد الوقوف، و لا تعفى العربات المعدة للنقل العام للمسافرين من أداء واجبات الوقوف بمحلات مهيأة و مخصصة لهذه الغاية.

المادة التاسعة والأربعون:

رسم نقل اللحوم

40.20.30/34

إن نقل اللحوم و أحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية :

لكل كيلو غرام من اللحم الصافي	0,35 درهم.
أحشاء البقر و الإبل للواحد	6,00 درهم.
أحشاء الغنم و الماعز للواحد	3,00 درهم.

المادة الخمسون:

إضافة إلى الحقوق المقبوضة مقابل الخدمات الوارد ذكرها سالفًا تستوفي الجماعة مقابل أية خدمة أخرى تؤديها لفائدة المستفيدين المباشرين واجبا لا يجوز أن يقل عن ثمن تكلفة تلك الخدمة بما في ذلك المواد و الأدوات و النفقات العامة التي ستوجهها تدخل المصالح الإدارية أو التقنية الجماعية.

المادة الواحدة والخمسون:

إنذارات مرسمة

50.40/20

إن واجب الإنذارات المرسمة يستخلص و يدفع إلى صندوق وكيل مداخل الجماعة طبقا للقوانين و المتتضيات الجاري بها العمل .

عن كل إنذار	● 25,00 درهم.
-------------	---------------

المادة الثانية والخمسون:

مداخل مختلفة و طارئة

50.40/40

يقع بيع الأزبال المنزلية الطرية و الاتية من أسواق البهائم و المجازر و أسواق الجماعة كما يلي :

يؤدي عن كل متر مكعب من الأزبال المنزلية ما قيمته	20,00 درهم.
يؤدي عن كل متر مكعب من الأزبال الاتية من أسواق البهائم و المجازر و الأسواق الجماعة ما قيمته	50,00 درهم.

المادة الثالثة والخمسون:

واجبات الأملاك الجماعية

منتوج كراء محلات تجارية ومخصصة لمزاولة نشاط مهني

40.10.20/26

تحدد شروط استغلال الدكاكين و المحلات التجارية والأماكن المهنية أو الخاصة بممارسة التجارة أو الصناعة و محلات السكن و الأراضي الفلاحية و غيرها و كل عقار يمتلكه الجماعة طبقا لمداولة المجلس الجماعي.

و يكون استغلال الدكاكين و الحوانيت و المحلات المشابهة و محلات السكن لمدة شهر واحد يحدد تلقائيا ما عدا مقتضيات قانونية أو تعاقدية مخالفة.

ويؤدي واجب هذا الاستغلال مسبقا قبل اليوم الخامس من كل شهر وعن الشهر كله، وعلى المستغلين أن يدفعوا ضمانة لصندوق القابض الجماعي تساوي واجب الأشغال لمدة شهرين و ذلك عند تسلمهم الدكان أو السكن أو غيرها.
أما الأراضي الفلاحية فتكون مدة أشغالها للسنة تبتدئ في فاتح أكتوبر و تمتد إلى غاية متم شهر شتنبر من السنة الموالية و كل مدة ابتدأت تؤدي عنها الواجبات بكاملها.

- تحدد الواجبات الخاصة باستغلال هذه المحلات و الأراضي طبقا لمداولة المجلس كما يلي :

1. المحلات التجارية و الأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة :

يؤدي عن استغلال الدكاكين و الحوانيت و الأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة أو السكنى إما واجب جزائي شهري أو واجب شهري يقدر حسب مساحة كل محل :

الموقع: شارع محمد الخامس	أرقام المحلات	الواجب الجزائي الشهري
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 1	750,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 2	750,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 3	580,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 4	626,00 درهم

الموقع: شارع محمد الخامس الشطر الثالث	أرقام المحلات	الواجب الجزائي الشهري
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 1	1.650,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 2	4.070,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 3	5.522,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 4	1.650,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 5	1.650,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 6	1.815,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 7	1.815,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 8	1.815,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 9	1.650,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 10	1.650,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 11	1.815,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 12	1.650,00 درهم

دكان بشارع محمد الخامس	رقم 13	1.650,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 14	1.815,00 درهم
دكان بشارع محمد الخامس	رقم 15	1.650,00 درهم
الموقع: شارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	أرقام المحلات	الواجب الجزافي الشهري
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 1	400,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 2	400,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 3	400,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 4	400,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 5	400,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 6	448,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 7	334,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 8	400,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 9	400,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 10	495,00 درهم
دكان بشارع بئر أنزران سابقا "زقة كرسيف حاليا"	رقم 11	267,00 درهم

الموقع: دكاكين خارج السوق المركزي (دائرة به)	أرقام المحلات	الواجب الجزافي الشهري
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 1	350,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 2	267,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 3	533,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 4	267,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 5	200,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 6	200,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 7	200,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 8	200,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 9	200,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 10	200,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 11	267,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 12	803,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 13	363,00 درهم
دكان خارج السوق المركزي (دائرة به)	رقم 14	138,00 درهم

الموقع: دكاكين داخل السوق المركزي القديم	أرقام المحلات	الواجب الجزافي الشهري
دكان داخل السوق المركزي	رقم 1	550,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 2	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 3	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 4	300,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 5	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 6	330,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 7	300,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 8	275,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 9	330,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 10	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 11	300,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 12	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 13	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 14	300,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 15	330,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 16	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 17	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 18	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 19	267,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 20	267,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي	رقم 21	200,00 درهم
دكان داخل السوق المركزي (مستودع)	رقم 22	1.331,00 درهم
الموقع:	أرقام المحلات	الواجب الجزافي الشهري
دكان بساحة السوق المركزي القديم	بدون رقم	291,00 درهم
محل تجاري بزقة اسفي (خندق بوشتي سابقا)	رقم 16	182,00 درهم
محل تجاري بساحة البلدية	رقم 1	330,00 درهم
محل تجاري بساحة البلدية	رقم 2	330,00 درهم
مرحاض بساحة السوق المركزي القديم	بدون رقم	330,00 درهم
مرحاض بالمركز التجاري البلدي (الطابق الأول)	بدون رقم	303,00 درهم
مرحاض بشارع الحسن الثاني	بدون رقم	484,00 درهم
مرحاض بالمركز التجاري البلدي بشارع محمد الخامس	بدون رقم	660,00 درهم

الموقع: سوق السمك	أرقام الطاولات	الواجب الجزائي الشهري
داخل السوق المركزي	رقم 1	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 2	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 3	120,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 4	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 5	100,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 6	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 7	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 8	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 9	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 10	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 11	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 12	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 13	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 14	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 15	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 16	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 17	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 18	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 19	120,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 20	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 21	100,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 22	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 23	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 24	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 25	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 26	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 27	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 28	100,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 29	110,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 30	73,00 درهم

داخل السوق المركزي	رقم 31	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 32	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 33	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 34	140,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 35	130,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 36	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 37	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 38	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 39	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 40	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 41	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 42	121,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 43	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 44	80,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 45	120,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 46	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 47	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 48	121,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 49	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 50	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 51	110,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 52	81,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 53	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 54	73,00 درهم
داخل السوق المركزي	رقم 55	80,00 درهم

لا يحق للمستغل التنازل لفائدة الغير عن استغلاله للدكان إلا بعد الحصول على الموافقة الكتابية لرئيس المجلس الجماعي مقابل الموافقة للمستغل الجديد الذي يجب عليه أداء مبلغ جزافي لصندوق القابض المالي مقابل وصل يحدد قدره كما يلي:

بالنسبة للمحلات التجارية الواقعة بسوق المسيرة الخضراء و المحلات التجارية الواقعة بالمركز التجاري البلدي 5.000,00 درهم (خمسة الف درهم).

◀ بالنسبة للمحلات الواقعة بمحيط سوق الخضار و الفواكه (من دكان رقم :49 إلى 83) 5.000,00 درهم (خمسـة ألف درهم).

◀ بالنسبة للمحلات الواقعة بالطابق تحت الأرضي و الطابق الأول بسوق الخضار و الفواكه (من دكان رقم:1 إلى دكان رقم 48) 1.000,00 درهم.

◀ بالنسبة للمحلات الواقعة بزنقة اسفي 5.000,00 درهم (خمسـة ألف درهم).

◀ يتعين على كل من تم الترخيص له باستخراج محل تجاري أو أكثر أن يؤدي لدى صندوق القابض المالي مبلغ جزافي قدره: 10.000,00 درهم (عشرة ألف درهم) عن كل محل تجاري تم استخراجه.

◀ كما يتعين على كل من تم الترخيص له بضم محل تجاري أو أكثر أن يؤدي لدى صندوق القابض المالي مبلغ جزافي قدره: 10.000,00 درهم (عشرة ألف درهم) عن كل محل تجاري تم ضمه.

المادة الرابعة والخمسون:

منتوج كراء عقارات أخرى ومختلف الأكرية

40.10.20/31

2. المحلات المخصصة للسكنى :

الموقع: السوق المركزي	أرقام السكن	الواجب الجزافي الشهري
سكنى بالسوق المركزي شارع محمد الخامس	رقم 1	220,00 درهم
سكنى بالسوق المركزي شارع محمد الخامس	رقم 2	330,00 درهم
سكنى وراء السوق المركزي	رقم 3	227,00 درهم

الموقع: بنايات سكنية	أرقام السكن	الواجب الجزافي الشهري
سكنى بدار الجماعة – شارع محمد الخامس –	رقم 1	300,00 درهم
سكنى بدار الجماعة (مستوصف)	رقم 2	1000,00 درهم
سكنى بدار الجماعة – شارع محمد الخامس –	رقم 3	300,00 درهم
سكنى بدار الجماعة – شارع محمد الخامس –	رقم 4	250,00 درهم
سكنى بدار الجماعة – شارع محمد الخامس –	رقم 5	400,00 درهم
سكنى بتجزئة مولاي رشيد	رقم 1	400,00 درهم
سكنى بمحومة رأس لوطا	رقم 1	270,00 درهم
سكنى بمحومة رأس لوطا	رقم 2	270,00 درهم

3. محلات وأراضي أخرى :

تحدد واجبات استغلال الأراضي الأخرى بصفة مؤقتة من أجل تشييد محلات تجارية أو سكنية كما يلي :

يؤدي عن كل متر مربع شهريا لمحلات سكنية	30,00 درهم.
يؤدي عن كل متر مربع شهريا لمحلات تجارية	40,00 درهم.

المادة الخامسة والخمسون:

في حالة اللجوء إلى تحديد واجب استغلال هذه المحلات و الأراضي عن طريق المزايدة العلنية، فإن السمسرة تنطلق من الواجبات المحددة أعلاه كحد أدنى .

المادة السادسة والخمسون:

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 09/22 بتاريخ 03 مارس 2022.

المادة السابعة والخمسون:

يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار كل من القابض الجماعي و شسيع المداخل و المصالح التقنية و الإدارية الجماعية كل في دائرة اختصاصاته .

المادة الثامنة والخمسون:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل عمالة المضيق الفنيدق.

بتاريخ : 15 ماي 2023

رئيس مجلس الجماعة

من أجل العمل به ابتداء من : 01 يونيو 2023

رئيس مجلس جماعة الفنيدق

أشـر عليه عامل عمالة المضيق الفنيدق

بتاريخ : 26 ماي 2023

الفهرس

رقم المادة	عنوانها	الصفحة
المادة الثانية الفصل 10.20.30/31	ترقيم العقارات	2
المادة الثالثة الفصل 10.20.30/32	تسجيل بيع البهائم	3
مادة الرابعة الفصل 10.30.20/22	منتوج بيع الفواكه والنبات والزهور والخشب	3
المادة الخامسة الفصل 10.30.20/23	بيع التصاميم والمطبوعات وملفات طلب العروض والالتقاء المسبق والمباراة للأشخاص الراغبين في ذلك	3
المادة السادسة الفصل 10.20.30/33	صوائر أبحاث المنافع والمضار	5
المادة السابعة الفصل 10.30.20/24	منتوج بيع الحيوانات والأشياء المحجوزة والتي لم تسحب داخل الاجال المحددة	5
المادة الثامنة الفصل 10.40.10/14	النسبة المئوية المقبوضة في البيوعات العمومية	6
المادة التاسعة الفصل 10.40.30/32	رسم المحجز	6
المادة العاشرة الفصل 10.40.30/33	استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارات جر وحمل العربات	7
المادة الحادية عشر الفصل 10.40.30/34	منتوج حجز السيارات والعربات الواقفة بواسطة الأصفاة	8
المادة الثانية عشر الفصل 20.10.30/31	استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية	8
المادة الثالثة عشر الفصل 20.10.30/35	استرجاع صوائر التطهير	9
المادة الرابعة عشر الفصل 20.20.30/32	مدخول الخزنة	9
المادة الخامسة عشر الفصل 20.30.10/11	الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية	10
المادة السادسة عشر الفصل 20.30.20/21	منتوج استغلال الملاعب	10
المادة السابعة عشرة الفصل 20.30.20/26	منتوج استغلال الشواطئ	11
المادة الثامنة عشر الفصل 30.10.10/14	الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية	11
المادة التاسعة عشر الفصل 30.10.10/15	الرسم على عمليات البناء	12
المادة العشرون الفصل 30.10.10/16	الرسم على عمليات تجزئة الأراضي	12
المادة الحادية والعشرون الفصل 30.10.20/22	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض ترتبط بالبناء	12
المادة الثانية والعشرون الفصل 30.20.10/11	الرسم المترتب على اتلاف الطرق	13
المادة الثالثة والعشرون الفصل 30.20.30/31	مدخول المقابر ودفن الأموات	13
المادة الرابعة والعشرون الفصل 30.20.30/32	رسم رفع قفايات الحداثق وبقايا المواد الصناعية ومواد البناء المتروكة على الطريق العمومية	13
المادة الخامسة والعشرون الفصل 30.20.30/33	رسم نقل الأموات	14
المادة السادسة والعشرون الفصل 40.10.10/11	الرسم على محال بيع المشروبات	14
المادة السابعة والعشرون الفصل 40.10.10/15	الرسم على استخراج مواد المقالع	14
المادة الثامنة والعشرون الفصل 40.10.10/18	الرسوم المفروضة على الذبح في المجازر	15
المادة التاسعة والعشرون الفصل 10.40.30/31	الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر لفائدة المشاريع الخيرية	15

15	الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة، واجبات أسواق البهائم	المادة الثلاثون الفصل 40.10.20/22
16	واجبات الوقوف والدخول إلى الأسواق وأماكن البيع العامة	المادة الواحدة والثلاثون الفصل 40.10.20/23
18	واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي	المادة الثانية والثلاثون الفصل 40.10.20/24
19	كراء أدوات الحفلات	المادة الثالثة والثلاثون الفصل 40.10.20/25
20	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية.	المادة الرابعة والثلاثون الفصل 40.10.20/37
23	الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية.	المادة الخامسة والثلاثون الفصل 40.10.20/38
23	رسوم إيفال الخنازير	المادة السادسة والثلاثون الفصل 40.10.30/32
23	التزويد بالسلاح و العدة	المادة السابعة والثلاثون الفصل 40.10.30/33
23	فحص لحوم الذبح الاستثنائي	المادة الثامنة والثلاثون الفصل 40.10.30/34
24	رسم مغسل الأمعاء	المادة التاسعة والثلاثون الفصل 40.10.30/35
24	رسوم التبريد	المادة الأربعون الفصل 40.10.30/36
24	رسوم الربط بالإسطبل	المادة الواحدة والأربعون الفصل 40.10.30/37
25	رسوم إيداع الجلود	المادة الثانية والأربعون الفصل 40.10.30/41
25	منتوج الموازين العمومية و حقوق الوزن و الكيل	المادة الثالثة والأربعون الفصل 40.10.30/42
25	رسم لحوم الأسواق	المادة الرابعة والأربعون الفصل 40.10.30/45
25	الرسم على النقل العمومي للمسافرين	المادة الخامسة والأربعون الفصل 40.20.10/16
26	منتوج المحطة الطرقية	المادة السادسة والأربعون الفصل 40.20.30/31
27	منتوج محطات وقوف الدراجات و السيارات	المادة السابعة والأربعون الفصل 40.20.30/32
28	الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين	المادة الثامنة والأربعون الفصل 40.20.30/33
28	رسم نقل اللحوم	المادة التاسعة والأربعون الفصل 40.20.30/34
29		المادة الخمسون الفصل
29	إنذارات مرسمة	المادة الواحدة والخمسون الفصل 50.40/20
29	مداخل مختلفة و طارئة	المادة الثانية والخمسون الفصل 50.40/40
29	واجبات الأملاك الجماعية: منتوج كراء محلات تجارية ومخصصة لمزاولة نشاط مهني	المادة الثالثة والخمسون الفصل 40.10.20/26
35	منتوج كراء عقارات أخرى ومختلف الأكرية	المادة الرابعة والخمسون الفصل 40.10.20/31